

## أسباب ورود الحديث أو اللمع في أسباب الحديث

وآبارهم ومعادتهم فلما ذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال في ذلك الذي قال من القضاء .

133 وقال عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عبد العزيز بن عمر عن كتاب لعمر بن عبد العزيز فيه بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في رجلين ( رمض ) ( 1 ) أحدهما ( معدن ) ( 2 ) وقتل الآخر بهيمة قال ما قتل المعدن جبار وما قتل العجماء جبار ( والجبار ( 3 ) في كلام أهل تهامة الهدر .

134 حديث أخرجه البخاري ومسلم عن عبد الله بن مغفل ( 4 ) نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ( 5 ) عن الحذف ( 6 ) وقال إنه لا ينكأ العدو ولا يقتل الصيد ( 7 ) ولكنه يكسر السن ويفقد العين